الوثائق الرسمية

الجمعية العامة
الدورة الخمسون

الجلسة العامة ٨٢
الأربعاء، ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد فريتاس دو أمارال (البرتغال)

نظرا لغياب الرئيس تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد بيبولسنغرام (تايلند).

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٣٠.

تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ستنظر الجمعية العامة صباح هذا اليوم في تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) عن البنود ٨٢ الى ٨٨ و ٨٩ و ١٨ و ٩٠ و ١٢ و ٩١ الى ٩٣ و ١٨ من جدول الأعمال.

وأرجو من مقرر لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار أن يعرض تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) ببيان واحد.

السيد برييز - كاسترو (فنزويلا)، مقرر لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): أتشرف بأن أعرض على الجمعية العامة ١٣ تقريرا للجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) للنظر فيها. وهي تتعلق بالبنود ١٨ و ٨٢ الى ٩٣ من جدول الأعمال.

والتقرير الأول، الوارد في الوثيقة A/50/603 يتعلق بالبند ٨٢ من جدول الأعمال المعنون " آثار الإشعاع الذري". وقد نظرت اللجنة الرابعة في تقرير لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري، وبعد أن استمعت الى ١٣ متكلما في المناقشة العامة، اعتمدت، دون تصويت، مشروع قرار قدمه ٣٩ وفدا. ويرد مشروع القرار في الفقرة ٦ من التقرير. وتوصي اللجنة الرابعة باعتماده من جانب الجمعية العامة.

والتقرير الثاني، الوارد في الوثيقة A/50/604 بشأن البند ٨٣ من جدول الأعمال، المعنون "التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية". وقد نظرت اللجنة الرابعة في البند في ثلاث جلسات واستمعت الى ١٩ متكلما في المناقشة العامة. ووافقت اللجنة، في جملة أمور، على تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية واعتمدت مشروع القرار دون تصويت. وتوصي باعتماد مشروع

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني خلال اسبوع واحد من تاريخ النشر الى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

95-86932
9586932

القرار من جانب الجمعية، ويرد في الفقرة ٩ من التقرير.

والتقرير الثالث، الوارد في الوثيقة A/50/605 يتعلق بالبند ٨٤ من جدول الأعمال، المعنون "وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى". وقد اشترك في المناقشة العامة ٢٧ متكلما، واعتمدت اللجنة سبعة مشاريع قرارات حول هذا البند تتعلق بمختلف جوانب العمل الذي تضطلع به وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى. ومشاريع القرارات السبعة ألف الى زاي، المتعلقة بذلك، ترد في الفقرة ٢٩ من التقرير. وتوصي الجمعية العامة باعتمادها.

والتقرير الرابع، بشأن البند ٨٥، المعنون "تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة"، يرد في الوثيقة A/50/606. وقد اشترك في المناقشة العامة حول البند أحد عشر متكلما، واعتمدت اللجنة أربعة مشاريع قرارات، ترد في الفقرة ١٤ من التقرير. وتوصي اللجنة الرابعة باعتماد مشاريع القرارات الأربعة هذه ألف الى دال من جانب الجمعية العامة.

والتقرير الخامس، بشأن البند ٨٦، المعنون "استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات"، يرد في الوثيقة A/50/607. وقد خصصت اللجنة الرابعة خمس جلسات لهذا البند واستمعت الى ٦٩ متكلما بشأنه. واعتمدت اللجنة، دون تصويت، مشروع قرار بصيغته المنقحة شفويا، ويرد في الفقرة ٩ من التقرير.

والتقرير السادس، بشأن البند ٨٧، المعنون "المسائل المتصلة بالإعلام"، يرد في الوثيقة A/50/608. وبعد أن استمعت اللجنة الرابعة الى ٣٩ متكلما بشأن البند، قررت بالاتفاق العام، أن تنظر وتبت في مشاريع القرارات الثلاثة المطروحة أمامها بشأن هذا البند في وقت واحد. وقد اعتمدت اللجنة، دون تصويت، مشروعي القرارين ألف وباء، الواردين في الفقرة ٨، ومشروع مقرر يرد في الفقرة ٩. وتوصي اللجنة الرابعة باعتمادها من جانب الجمعية العامة.

والتقرير السابع، الذي يرد في الوثيقة A/50/609، يتعلق بالبند ٨٨، المعنون "المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي". ويرد مشروع القرار المتعلق بذلك في الفقرة ٨. وتوصي الجمعية العامة باعتماده.

والتقرير الثامن، يرد في الوثيقة A/50/610، يتعلق بالبند ٨٩، "أنشطة المصالح الاقتصادية الأجنبية وغيرها التي تعرقل تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية". ويتضمن التقرير مقررا منفصلا عن الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها. ومشروع القرار المعني بالأنشطة الاقتصادية يرد في الفقرة ١١، ومشروع المقرر المعني بالأنشطة العسكرية يرد في الفقرة ١٢. وتوصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد المشروعين.

والتقرير التاسع، الذي يرد في الوثيقة A/50/611، يتعلق بالبند ٩٠ من جدول الأعمال، "تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة". ومشروع القرار المتعلق بذلك، الذي يرد في الفقرة ٨ من التقرير، يوصى باعتماده من جانب الجمعية العامة.

والتقرير العاشر، الوارد في الوثيقة A/50/612، يتعلق بالبند ٩١ من جدول الأعمال، "التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي". ومشروع القرار المتعلق بذلك يرد في الفقرة ٧، ويوصى باعتماده من جانب الجمعية العامة.

والتقرير الحادي عشر، بشأن "الحالة في الأراضي الكرواتية المحتلة" ويرد في الوثيقة A/50/613. ومشروع القرار المتعلق بذلك والوارد في الفقرة ٥، اعتمدته اللجنة الرابعة وتوصي باعتماده من جانب الجمعية العامة.

والتقرير الثاني عشر، يرد في الوثيقة A/50/614 ويتعلق بالبند ٩٣، المعنون "مسألة تكوين هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة". وقد قررت اللجنة أن تواصل النظر في هذا البند الى الدورة الحادية والخمسين، وترد توصيتها بشأن البند في الفقرة ٣.

والتقرير الثالث عشر والأخير للجنة الرابعة، الوارد في الوثيقة A/50/602 يتعلق بالأقاليم التي لم تشملها بنود أخرى من جدول الأعمال، وقد تناولتها اللجنة تحت البند ١٨ من جدول الأعمال، "تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة". ويرد في

التقرير مشروع قرار بشأن الصحراء الغربية ومشروع قرار بشأن كاليدونيا الجديدة، ومشروع قرار موحد بشأن مسائل أقاليم أنغيلا وبرمودا وبيتكيرن وتوكيلاو وجزر تركس وكايكوس وجزر فرجن البريطانية وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة وجزر كايمان وساموا الأمريكية وسانت هيلانة وغوام ومونتسيرات. ويرد أيضا في التقرير مقرر اللجنة المتعلق بمسألة جبل طارق.

وباعتماد الجمعية العامة لهذه المقترحات، فإنها ستؤكد من جديد، في جملة أمور، الحقوق غير القابلة للتصرف لشعوب هذه الأقاليم في تقرير مصيرها واستقلالها، وتعلن لشعوب تلك الأقاليم أن تقرر بنفسها في نهاية الأمر مركزها السياسي في المستقبل وفقا للأحكام ذات الصلة في الميثاق وفي إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة. وتوصي اللجنة الرابعة الجمعية العامة باعتماد مشاريع المقترحات المتعلقة بذلك والواردة في الفقرة ٢٩.

وأود، باسم اللجنة الرابعة، أن أوصي باسترعاء اهتمام الجمعية العامة الى هذه التقارير.

وقبل أن أختم بياني، أود أن أعرب عن عميق تقديري لرئيس لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، السفير فرانسيس كيريمي موثاورا، ممثل كينيا، ونائبي الرئيس، السيد نيال هولوهان، ممثل ايرلندا، والسيد جلال صمدي ممثل جمهورية إيران الإسلامية، لتوجيههم وتعاونهم.

وأود أن أعرب أيضا عن امتناني لأعضاء اللجنة الرابعة لتعاونهم معي أثناء الدورة. وأود أيضا أن أتقدم بالشكر لأمين اللجنة، السيد أوجينتش مصطفى وزملائه، السيد خان والسيدة فريتشي، وأعضاء الأمانة الآخرين باللجنة لتعاونهم ومساعدتهم، مما يسر مهمتي كمقرر للجنة الرابعة، واني ممتن لذلك.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إن لم يكن هناك أي اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر ألا تناقش تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار المطروحة أمام الجمعية اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وعلى ذلك، ستقتصر البيانات على تعليل التصويت.

لقد تم توضيح مواقف الوفود فيما يتعلق بتوصيات لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في اللجنة ذاتها، وهي مبينة في الوثائق الرسمية ذات الصلة.

هل لي أن أذكر الأعضاء بأنه بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤ توافق الجمعية العامة على أن

"تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة".

هل لي أن أذكر الوفود بأنه وفقا لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ أيضا تحدد مدة الكلمات التي تلقى تعليلا للتصويت بعشر دقائق وتدلي بها الوفود من مقاعدها.

وقبل أن نبدأ البت في التوصيات الواردة في تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار، أود أن أخطر ممثلي الدول بأننا سنشرع في اتخاذ القرارات بنفس الطريقة التي اتبعت في لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار ما لم يتم سلفا إخطار الأمانة العامة بخلاف ذلك. وهذا يعني أنه في الحالات التي أجري فيها تصويت مسجل، فإننا سنفعل ذلك هنا أيضا.

وأود أيضا أن أعرب عن الأمل في أن نعتمد دون تصويت التوصيات التي اعتمدت دون تصويت في لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار.

البند ٨٢ من جدول الأعمال

آثار الإشعاع الذري: تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/50/603)

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ٦ من تقريرها (A/50/603).

لقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تفعل نفس الشيء؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٠/٢٦).

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تختتم نظرها في البند ٨٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٣ من جدول الأعمال

التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية: تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/50/604)

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ٩ من تقريرها (A/50/604).

لقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تفعل نفس الشيء؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٠/٢٧).

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تختتم نظرها في البند ٨٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٤ من جدول الأعمال

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى: تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/50/605)

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشاريع القرارات السبعة التي أوصت بها لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ٢٩ من تقريرها (A/50/605).

بعد الانتهاء من جميع عمليات التصويت، ستتاح الفرصة مرة أخرى لممثلي الدول لتعليل تصويتهم.

نتناول أولا مشروع القرار ألف المعنون "تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين".

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، اريتريا، استونيا، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، ايطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، المغرب، ميانمار، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عُمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب افريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: اسرائيل.

الممتنعون: الولايات المتحدة الأمريكية.

اعتمد مشروع القرار ألف بأغلبية ١٤٥ صوتا مقابل صوت واحد مع امتناع عضو واحد عن التصويت. (القرار ٢٨/٥٠ ألف)

بعد ذلك أبلغت وفود الرأس الأخضر وغرينادا ولاتفيا وموريتانيا وموزامبيق والنرويج وجمهورية تنزانيا المتحدة الأمانة العامة بأنها كانت تنوي التصويت مؤيدة.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار باء المعنون "الفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى".

لقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار باء دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها.

اعتمد مشروع القرار باء (القرار ٢٨/٥٠ باء).

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار جيم عنوانه "السكان النازحون نتيجة للأعمال القتالية التي نشبت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وما بعدها".

طُلب أجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، اريتريا، استونيا، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، ايطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، المغرب، ميانمار، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عُمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب افريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: اسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: لا أحد.

اعتمد مشروع القرار جيم بأغلبية ١٤٧ صوتا مقابل صوتين (القرار ٢٨/٥٠ جيم).

بعد ذلك أبلغت وفود الرأس الأخضر وغرينادا ولاتفيا وموريتانيا وموزامبيق والنرويج وجمهورية تنزانيا المتحدة الأمانة العامة أنها كانت تنوي التصويت مؤيدة.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل بعد ذلك إلى مشروع القرار دال المعنون "الهبات والمنح الدراسية للتعليم العالي المعروضة من الدول الأعضاء بما في ذلك التدريب المهني للاجئين الفلسطينيين".

طُلب أجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، اريتريا،

استونيا، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، ايطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، المغرب، ميانمار، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عُمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب افريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: لا أحد.

الممتنعون: اسرائيل.

اعتمد مشروع القرار دال بأغلبية ١٥٠ صوتا مقابل لا شيء مع امتناع عضو واحد عن التصويت (القرار ٢٨/٥٠ دال).

بعد ذلك، أبلغت وفود غرينادا ولاتفيا وموريتانيا وموزامبيق والنرويج وجمهورية تنزانيا المتحدة الأمانة العامة أنها كانت تنوي التصويت مؤيدة.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار هاء عنوانه "عمليات وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى".

سنبدأ الآن عملية التصويت.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، اكوادور، مصر، السلفادور، اريتريا، استونيا، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، الهند، اندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، ميانمار، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سانت لوسيا، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، الاتحاد الروسي.

اعتمد مشروع القرار هاء بأغلبية ١٤٦ صوتا مقابل صوتين مع امتناع ثلاثة أعضاء عن التصويت (القرار ٢٨/٥٠ هاء).

[بعد ذلك، أبلغت وفود جمهورية تنزانيا المتحدة وغرينادا وموريتانيا وموزامبيق والنرويج الأمانة العامة بأنها كانت تنوي التصويت مؤيدة].

الرئيس بالنيابة: (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار واو، "الإيرادات الآتية من ممتلكات اللاجئين الفلسطينيين".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: أفغانستان، الجزائر، أنتيغوا وبربودا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، الكاميرون، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، اكوادور، مصر، السلفادور، فرنسا، غابون، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، اندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريشيوس، المكسيك، موناكو، المغرب، ميانمار، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، جمهورية كوريا، سانت لوسيا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: ألبانيا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، بيلاروس، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، دومينيكا، استونيا، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، جورجيا، ألمانيا، هنغاريا، ايسلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، لاتفيا، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، هولندا، نيوزيلندا، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، ساموا، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، سوازيلند، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة.

اعتمد مشروع القرار واو بأغلبية ٩٨ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع ٤٨ عضوا عن التصويت (القرار ٢٨/٥٠ واو).

[بعد ذلك، أبلغت وفود جمهورية تنزانيا المتحدة وغرينادا وموريتانيا وموزامبيق الأمانة العامة بأنها كانت تنوي التصويت مؤيدة. وأبلغ وفد النرويج الأمانة العامة بأنه كان ينوي الامتناع عن التصويت].

الرئيس بالنيابة: (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار زاي المعنون "جامعة القدس للاجئين الفلسطينيين".

أعطي الكلمة لممثل سوازيلند.

السيد دلامين (سوازيلند) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): اتخذ وفدي موقفا بشأن مشروع القرار زاي ولكن هذا الموقف لم يظهر في التقرير. لذلك أود أن أبين أننا اخترنا الامتناع عن التصويت على مشروع القرار زاي.

الرئيس بالنيابة: (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ستحيط الأمانة العامة علما بالتعليل المقدم من ممثل سوازيلند.

ننتقل الآن إلى البت في مشروع القرار زاي.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، اكوادور، مصر، السلفادور، اريتريا، استونيا، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، الهند، اندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا،

لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، (ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، المغرب، ميانمار، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سانت لوسيا، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: الاتحاد الروسي، سوازيلند.

اعتمد مشروع القرار زاي بأغلبية ١٤٨ صوتا مقابل صوتين مع امتناع عضوين عن التصويت (القرار ٢٨/٥٠ زاي).

[بعد ذلك، أبلغت وفود جمهورية تنزانيا المتحدة وغرينادا وموريتانيا وموزامبيق الأمانة العامة أنها كانت تنوي التصويت مؤيدة].

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند ٨٤ من جدول العمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٥ من جدول الأعمال

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره م،،ن السكان العرب في الأراضي المحتلة

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وانهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/50/606)

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات لتعليل تصويتهم قبل التصويت.

السيد تيخيرا باريس (فنزويلا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): سيصوت وفدي مؤيدا مشروع القرار الوارد في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة. ويود وفدي أن يكرر تأييده الكامل وتقديره الكبير لعملية السلام التي انطلقت منذ انعقاد مؤتمر مدريد الذي وضع إطار المفاوضات، وتوقيع دولة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية على إعلان المبادئ المتعلق بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت في واشنطن العاصمة في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، واتفاقات التنفيذ اللاحقة بما في ذلك الاتفاق الخاص بقطاع غزة ومنطقة أريحا الذي وقع في القاهرة في ٤ أيار/مايو ١٩٩٤ والاتفاق المؤقت حول الضفة الغربية وقطاع غزة الذي وقع في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥.

وتشيد حكومتي بالالتزام الذي أبداه الطرفان بالتنفيذ الكامل لهذه الاتفاقات ومواصلة التقدم في عملية السلام. ونود أيضا أن نعرب عن الأمل في أن التطور الإيجابي في العملية سيعني أنه لن يكون من الضروري في الدورة المقبلة تقديم مشروع قرار مثل مشروع القرار الحالي إلى الجمعية العامة، ولن تكون هناك حاجة للنظر في هذا البند في اللجنة الرابعة.

السيد دلاميني (سوازيلند) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لا يزال وفد بلادي يتمسك بسياسته الطويلة العهد التي تؤيد الحوار السلمي فيما يتعلق بهذا الموضوع. وأي مشروع قرار بشأن مسألة الشرق الأوسط يتجاهل السبل الحالية لن يحظى بتأييد وفدي. ونواصل الحث على الاعتراف بجميع اتفاقات السلام التي أبرمت ونحث جميع الأطراف على أن تسكت صوت المدافع وأن تتحول إلى أقوى الأدوات جميعا، والمناقشة السلمية والحوار.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية الآن في أربعة مشاريع قرارات أوصت بها لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ١٤ من تقريرها (A/50/606).

نتناول أولا مشروع القرار ألف.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: أفغانستان، الجزائر، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بنن، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، الكاميرون، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، مصر، غانا، غينيا، غيانا، هايتي، الهند، اندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، الأردن، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، المغرب، ميانمار، نيبال، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، الفلبين، قطر، سانت لوسيا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جنوب افريقيا، سري لانكا، السودان، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: ألبانيا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، جزر البهاما، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كمبوديا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، دومينيكا، اكوادور، السلفادور، إستونيا، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا - بيساو، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، ايرلندا، ايطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، لاتفيا، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، بيرو، بولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، ساموا، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، اسبانيا، سورينام، سوازيلند، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، أوكرانيا، المملكة المتحدة، أوروغواي، فانواتو.

اعتمد مشروع القرار ألف بأغلبية ٦٩ صوتا مقابل صوتين مع امتناع ٨٠ عضوا عن التصويت (القرار ٢٩/٥٠ ألف).

(وبعد ذلك، أبلغ وفد منغوليا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا).

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار باء.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، بوروندي، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، اريتريا، استونيا، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، المانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، الهند، اندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، ميانمار، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سانت لوسيا، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب افريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات الموحدة)، نيكاراغوا، الاتحاد الروسي.

اعتمد مشروع القرار باء بأغلبية ١٤٧ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع ٤ أعضاء عن التصويت (القرار ٢٩/٥٠ باء).

(بعد ذلك، أبلغ وفد موزامبيق الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا).

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار جيم.

طلب إجراء تصويت مسجل.

المؤيدون: أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أنتيغوا وبربودا، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، بوروندي، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، اكوادور، مصر، السلفادور، اريتريا، استونيا، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، المانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، الهند، اندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، ايطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، ميانمار، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سانت لوسيا، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب افريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: اسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: الأرجنتين، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، نيكاراغوا، بنما، الاتحاد الروسي، أوروغواي.

اعتمد مشروع القرار جيم بأغلبية ١٤٤ صوتا مقابل صوتين مع امتناع ٧ أعضاء عن التصويت (القرار ٢٩/٥٠ جيم).

(بعد ذلك، أبلغ وفد موزامبيق الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا).

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل أخيرا إلى مشروع القرار دال.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، بوروندي، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، اكوادور، مصر، اريتريا، استونيا، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، المانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، الهند، اندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، ايطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، ميانمار، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سانت لوسيا، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب افريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافيا السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس،تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الامارات العربية

المتحدة، المملكة المتحدة، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: إسرائيل.

الممتنعون: أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، جزر البهاما، بربادوس، دومينيكا، السلفادور، كينيا، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، نيكاراغوا، الاتحاد الروسي، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي.

اعتمد مشروع القرار دال بأغلبية ١٤٩ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع ١٣ عضوا عن التصويت (القرار ٢٩/٥٠ دال).

(بعد ذلك، أبلغ وفد موزمبيق الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا).

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام النظر في البند ٨٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٦ من جدول الأعمال

استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات:

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/50/607)

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة في مشروع القرار الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ٩ من تقريرها (A/50/607). وقد اعتمدت اللجنة هذا المشروع بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٣٠/٥٠).

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام النظر في البند ٨٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٧ من جدول الأعمال

المسائل المتصل بالإعلام:

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/50/608)

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروعي قرارين أوصت بهما لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ٨ من تقريرها (A/50/608) ومشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة في الفقرة ٩ من نفس التقرير.

وستتخذ اللجنة أولا إجراء بشأن مشروعي القرارين الموصى بهما في الفقرة ٨ من التقرير.

ومشروع القرار ألف معنون "المعلومات في خدمة البشرية". وقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار ألف بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار ألف (القرار ٣١/٥٠ ألف).

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار باء معنون "سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها الإعلامية". وقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار باء بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار باء (القرار ٣١/٥٠ باء).

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع المقرر الوارد في الفقرة ٩ من التقرير. ومشروع المقرر المعنون "زيادة عدد أعضاء لجنة الإعلام"، اعتمدته لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام النظر في البند ٨٧ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٨ من جدول الأعمال

المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة، من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/50/609)

الرئيس بالنيابة: (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار، والوارد في الفقرة ٨ من تقريرها (A/50/609).

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، جمهورية البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، تشيكوسلوفاكيا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، اكوادور، مصر، السلفادور، اريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، اسرائيل، ايطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، منغوليا، المغرب، ميانمار، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب افريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: لا أحد.

الممتنعون: فرنسا، غينيا - بيساو، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٥٣ صوتا مقابل لا شيء، مع امتناع ٤ أعضاء عن التصويت (القرار ٣٢/٥٠).

[وبعد ذلك، أبلغ وفد موزامبيق الأمانة العامة أنه كان ينوي أن يصوت مؤيدا].

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٨٨ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البندان ٨٩ و ١٨ من جدول الأعمال

أنشطة المصالح الأجنبية الاقتصادية وغيرها التي تعرقل تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية.

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/50/610)

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار، في الفقرة ١١ من تقريرها (A/50/610)، وفي مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة في الفقرة ١٢ من الوثيقة نفسها.

نتناول أولا مشروع القرار المعنون "أنشطة المصالح الأجنبية الاقتصادية وغيرها التي تعرقل تنفيذ

إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: أفغانستان، الجزائر، أنتيغوا وبربودا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بنن، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، بوروندي، الكاميرون، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، اكوادور، مصر، السلفادور، اثيوبيا، فيجي، غابون، غانا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الإسلامية)، جامايكا، الأردن، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، ميانمار، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، جمهورية كوريا، سانت لوسيا، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب افريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوغندا، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: أرمينيا، استراليا، النمسا، بيلاروس، بلجيكا، بلغاريا، كندا، الكونغو، كوت ديفوار، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، استونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، المانيا، اليونان، غينيا، هنغاريا، ايسلندا، ايرلندا، اسرائيل، ايطاليا، اليابان، كازاخستان، كينيا، لاتفيا، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، اسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، اليمن.

الممتنعون: الأرجنتين، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة).

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ٩٣ صوتا مقابل ٥١ صوتا مع امتناع ثلاثة أعضاء عن التصويت (القرار ٣٣/٥٠).

[وبعد ذلك، أبلغ وفدا موزامبيق واليمن الأمانة العامة أنهما كانا ينويان أن يصوتا مؤيدين].

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن الى مشروع المقرر المعنون "الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: أفغانستان، الجزائر، انتيغوا وبربودا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بنن، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، بوروندي، الكاميرون، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، اكوادور، مصر، السلفادور، اثيوبيا، فيجي، غابون، غانا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الإسلامية)، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، ميانمار، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، جمهورية كوريا، سانت لوسيا، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب افريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، تونس، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: أرمينيا، استراليا، النمسا، بيلاروس، بلجيكا، بلغاريا، كندا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، استونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، المانيا، اليونان، غينيا، هنغاريا، ايسلندا، ايرلندا، اسرائيل، ايطاليا، اليابان، كازاخستان، لاتفيا، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، اسبانيا،

سوازيلند، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: الأرجنتين، بليز، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة).

اعتمد مشروع المقرر بأغلبية ٩٥ صوتا مقابل ٤٨ صوتا مع امتناع أربعة أعضاء عن التصويت.

[وبعد ذلك، أبلغ وفد موزامبيق الأمانة أنه كان ينوي أن يصوت مؤيدا].

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٨٩ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وبذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٨ من جدول الأعمال.

البندان ٩٠ و ١٢ من جدول الأعمال (تابع)

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (A/50/611)

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/50/611)

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ٨ من تقريرها (A/50/611). ومشروع القرار عنوانه "تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: أفغانستان، الجزائر، أنتيغوا وبربودا، استراليا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بنن، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، اكوادور، مصر، السلفادور، اثيوبيا، فيجي، غابون، غانا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الإسلامية)، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، منغوليا، ميانمار، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، جمهورية كوريا، سانت لوسيا، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب افريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: لا أحد.

الممتنعون: ألبانيا، اندورا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، بيلاروس، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، استونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، المانيا، اليونان، هنغاريا، ايسلندا، ايرلندا، اسرائيل، ايطاليا، اليابان، كازاخستان، لاتفيا، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، المغرب، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهوريا مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، اسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٠٧ أصوات مقابل لا شيء، مع امتناع ٥٠ عضوا عن التصويت (القرار ٣٤/٥٠).

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٩٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): اختتمت الجمعية هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢ من جدول الأعمال.

البند ٩١ من جدول الأعمال

التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/50/612)

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ٧ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٣٥/٥٠).

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٩١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٩٢ من جدول الأعمال

الحالة في الأراضي الكرواتية المحتلة

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/50/613)

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ٥ من تقريرها. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع المقرر؟

اعتمد مشروع القرار

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٩٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٩٣ من جدول الأعمال

مسألة تكوين هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/50/614)

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ٣ من تقريرها. فهل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع المقرر؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٩٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٨ من جدول الأعمال (تابع)

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/50/602)

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): معروض على الجمعية ثلاثة مشاريع قرارات أوصت بها لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ٢٩ من تقريرها ومشروع مقرر أوصت به اللجنة في الفقرة ٣٠ من الوثيقة نفسها.

تبدأ الجمعية الآن البت في مختلف توصيات اللجنة. وبعد اتخاذ جميع القرارات، ستتاح للممثلين فرصة تعليل تصويتهم.

نتناول أولا مشاريع القرارات الثلاثة الواردة في الفقرة ٢٩ من التقرير.

مشروع القرار الأول عنوانه "مسألة الصحراء الغربية".

اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار الأول دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٣٦/٥٠).

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار الثاني المعنون "مسألة كاليدونيا الجديدة".

اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار الثاني دون اعتراض.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٣٧/٥٠).

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): مشروع القرار الثالث عنوانه "مسائل أقاليم أنغيلا وبرمودا وبيتكيرن وتوكيلاو وجزر تركس وكايكوس وجزر فيرجن البريطانية وجزر فيرجن التابعة للولايات المتحدة وجزر كايمن وساموا الأمريكية وسانت هيلانة وغوام ومنتسيرات".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنتيغوا وبربودا، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، بوروندي، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، أكوادور، مصر، السلفادور، استونيا، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، المانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غينيا، غينيا بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، ايطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، لختنتشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، منغوليا، المغرب، ميانمار، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب افريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: جورجيا، إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: الأرجنتين، بلجيكا، فرنسا.

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٤٦ صوتا مقابل أربعة أصوات، مع امتناع ثلاثة أعضاء عن التصويت. (القرار ٣٨/٥٠ ألف وباء).

[بعد ذلك، أبلغ وفد موزامبيق الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا].

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع المقرر الوارد في الفقرة ٣٠ من التقرير.

اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع المقرر المعنون "مسألة جبل

طارق"، دوت تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): بهذا نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٨ من جدول الأعمال.

وبالتالي، تكون الجمعية قد اختتمت نظرها في جميع تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة).

البند ١٨ من جدول الأعمال (تابع)

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/50/23) (الأجزاء من الأول إلى السابع) A/AC.109/2012 و 2013 و Corr.1 و Add.1 و 2014 و 2015 و Add.1 و 2016 و Add.1 و 2017 و Add.1 و 2018 و 2019 و Add.1 و 2020 و Add.1 و 2021-2023 و 2025 و 2028 و 2029 و Add.1)؛

تقرير الأمين العام (A/50/504)؛

مشروعا القرارين (A/50/L.45 و A/50/23، الجزء الثاني، الفصل الثالث، الفقرة ٩)

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): تواصل الجمعية العامة الآن نظرها في كامل مسألة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، في إطار البند ١٨ من جدول الأعمال.

معروض على الجمعية تقرير اللجنة الخاصة (A/50/23) وعدد من الوثائق ذات الصلة، كما هي مبينة في اليومية.

معروض على الجمعية أيضا مشروع قرار صدر بوصفه الوثيقة A/50/L.45 ومشروع قرار وارد في الفقرة ٩ من الجزء الثاني، الفصل الثالث، من تقرير اللجنة الخاصة.

أعطي الكلمة الآن لمقرر اللجنة الخاصة، السيد فاروق العطار، من الجمهورية العربية السورية، ليعرض تقرير اللجنة.

السيد العطار (الجمهورية العربية السورية، مقرر اللجنة الخاصة) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): بصفتي مقرر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، يشرفني أن أعرض على الجمعية العامة للنظر، تقرير اللجنة الخاصة الذي يغطي عملها خلال عام ١٩٩٥، وهو وارد في الوثيقة A/50/23.

هذا التقرير، الذي يتصل بجملة بنود منها البند ١٨ من جدول الأعمال، يقدم وفقا للفقرة ١٠ من قرار الجمعية العامة ٨٩/٤٩، المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بشأن تنفيذ الإعلان، الذي طلبت فيه الجمعية من اللجنة الخاصة مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ الإعلان فورا وعلى الوجه التام والاضطلاع بالأعمال التي وافقت عليها الجمعية العامة فيما يتعلق بالعقد الدولي للقضاء على الاستعمار في جميع الأقاليم التي لم تمارس بعد حقها في تقرير المصير والاستقلال، وطلبت منها، على وجه التحديد، وضع مقترحات محددة للقضاء على ما تبقى من مظاهر الاستعمار.

وكانت الجمعية العامة، في دورتها السادسة والأربعين، باعتمادها القرار ١٨١/٤٦، المعنون "العقد الدولي للقضاء على الاستعمار"، وخطة العمل، قد كلفت اللجنة الخاصة بالاضطلاع بمجموعة من الأنشطة أثناء العقد، بما في ذلك، تنظيم أنشطة مماثلة في منطقتي الكاريبي والمحيط الهادئ بالتناوب.

وأثناء هذا العام، تمكنت اللجنة الخاصة من تأدية المهمة التي أناطتها بها الجمعية وقدمت توصيات ملائمة بشأن جميع البنود المحالة إليها لتنظر فيها وتقدم تقريرا عنها. ولدى اجتماع اللجنة الخاصة في الفترة بين شباط/فبراير وآب/أغسطس وعقد مشاورات مستفيضة أثناء العام فيما بين أعضائها، وأخذها في الاعتبار بصفة خاصة الطلب المحدد الذي وجهته الجمعية العامة لها في القرار ٨٩/٤٩، استعرضت تنفيذ الإعلان المتعلق بالأقاليم المتبقية وتقدمت بمجموعة من التوصيات بغية تعزيز إنهاء الاستعمار وتيسير التقدم السياسي والاقتصادي والاجتماعي والتعليمي للشعوب في هذه الأقاليم.

وفضلا عن ذلك، قدمت اللجنة الخاصة توصيات تتعلق بالتحديد بأنشطة المصالح الأجنبية

الاقتصادية وغيرها من المصالح التي تعرقل تنفيذ الإعلان، والأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الخاضعة لإدارتها، وتنفيذ الإعلان من جانب الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة، والمعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق.

ونلحظ هنا أن اللجنة الخاصة قد كرست اهتماما كبيرا لإنهاء الاستعمار في الأقاليم الجزرية الصغيرة. وفي ذلك الصدد، أخذت اللجنة الخاصة في اعتبارها بصورة خاصة أن البعثات الزائرة التي ترسلها الأمم المتحدة قد أثبتت أنها وسيلة فعالة لمساعدة الشعوب والتأكد من رغباتها وتطلعاتها فيما يتصل بمركزها في المستقبل في هذه الأقاليم الصغيرة. وبالتالي، فقد تم التأكيد من جديد على أهمية إرسال هذه البعثات إلى الأقاليم المستعمرة بغية تسهيل تنفيذ الإعلان. وفي ذلك الصدد، ستواصل اللجنة التماس التعاون التام من جانب الدول القائمة بالإدارة لكفالة إمكانية قيام البعثات بزيارة الأقاليم الخاضعة لإدارتها.

وبالنسبة لمسألة الدعاية الواجب تنظيمها بالنسبة لعمل الأمم المتحدة في مجال إنهاء الاستعمار، وكما ورد في الفصل الثالث من تقرير اللجنة، فقد أكدت مجددا أهمية نشر المعلومات على أوسع نطاق ممكن بشأن إنهاء الاستعمار كأداة لتعزيز مقاصد ومبادئ الميثاق والأحكام الواردة في إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة. كما أكدت على أهميتها بالنسبة لتعبئة الرأي العام كله تأييدا لشعوب الأقاليم المستعمرة في جهودها لتحقيق تقرير المصير والحرية والاستقلال، آخذة في اعتبارها الدور الهام الذي تقوم به المنظمات غير الحكومية في عملية إنهاء الاستعمار وفي نشر المعلومات بشأن الحالة في جميع ما تبقى من الأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وطلبت اللجنة الخاصة إلى الإدارات المعنية أن تواصل تعاونها مع تلك المنظمات في نشر المعلومات حول مسائل إنهاء الاستعمار وتوفير الدعم لشعوب هذه الأقاليم.

وأثناء العام، وفي ضوء ما تحقق من نتائج بناءة، وتمشيا مع قرارات الجمعية ذات الصلة، قررت اللجنة أن تواصل الأبقاء على اتصال وثيق على المنظمات المعنية، والمشاركة في المؤتمرات ذات الصلة التي تعقدها تلك المنظمات وهيئات الأمم المتحدة الأخرى. وكان الهدف من هذه الاتصالات هو تيسير التنفيذ الفعال لقرارات مختلف هيئات الأمم المتحدة والنهوض بالتعاون بين الوكالات المتخصصة والمنظمات الإقليمية في تقديمها للمساعدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في منطقة كل منها.

وأود أن ألفت انتباه الأعضاء إلى المقترحات الواردة في الفصل الأول، الفرع باء، المعنون "الأعمال المقبلة"، لتمكين اللجنة من أداء المهام التي لم تستكمل بعد بصورة فعالة. وقد أوصت اللجنة الخاصة بأن تجدد الجمعية العامة نداءها إلى الدول المعنية القائمة بالإدارة لاتخاذ جميع الخطوات اللازمة لتنفيذ الإعلان وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة وفقا لرغبات شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المعرب عنها بحرية. وفي ذلك الصدد، فإن اللجنة الخاصة، مع مراعاة ما تحقق من نتائج مفيدة نتيجة للمشاركة النشطة للدول القائمة بالإدارة في أعمالها، أوصت بأن تحث الجمعية العامة ثانية الدول القائمة بالإدارة على التعاون أو مواصلة التعاون مع اللجنة في اضطلاعها بولايتها وبوجه خاص على المشاركة النشطة في عملها المتصل بالأقاليم الواقعة تحت إدارتها.

وقد ترغب الجمعية العامة في أن تجدد نداءها أيضا إلى جميع الدول والوكالات المتخصصة والمنظمات الأخرى داخل منظومة الأمم المتحدة للتقيد بمختلف الطلبات الموجه إليها من جانب الأمم المتحدة في قراراتها بشأن مسألة إنهاء الاستعمار.

ونيابة عن اللجنة، أزكي التقرير لنظر الجمعية العامة، وقبل أن أختتم بياني، اسمحوا لي أن أعرب لجميع أعضاء اللجنة الخاصة - ولا سيما السفير اليمامي بالو بانغورا ممثل سيراليون، رئيس اللجنة بالنيابة، والسفير أومبرتو ريفيرو روساريو ممثل كوبا، نائب الرئيس، والسفير أوتولا أوتوك ساماتا ممثل بابوا غينيا الجديدة، رئيس اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة والالتماسات والمعلومات والمساعدة والسيدة سيسيليا ماكينا ممثلة شيلي، مقررت اللجنة الفرعية - عن عميق امتناني لما أبدوه من تعاون ودعم. كما أتوجه بالشكر أيضا إلى السيد عبد الرزاق خان والسيد جوهانا فريتشه، وغيرهما من موظفي الأمانة العامة على مساعدتهم التي يسرت عملي بصفتي مقررا. واسمحوا لي أن أشيد إشادة خاصة بالسيدة فريتشة لخدمتها المثالية للأمم المتحدة، ولا سيما للجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار، التي عملت معها لأكثر من ثلاثين عاما بقدر كبير من التفاني. والآن وهي تتقاعد من الأمم المتحدة، فإنني أحيي اخلاصها للأمم المتحدة.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لرئيس اللجنة الخاصة بالنيابة، سعادة السيد اليمامي بالو بانغورا ممثل سيراليون، الذي سيعرض، أثناء بيانه، مشروع القرار A/50/L.45، ومشروع القرار الوارد في الفقرة ٩ من الفصل الثالث من الجزء الثاني، من تقرير اللجنة الخاصة (A/50/23).

السيد بانغورا (سيراليون) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يشرفني أن أخاطب الجمعية بصفتي رئيسا بالنيابة للجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

واسمحوا لي بداية أن أهنئ السيد ديوغو فريتاس دو أمارال على انتخابه لرئاسة الدورة الخمسين للجمعية العامة. وأتقدم بالتهاني الحارة أيضا الى سلفه، سعادة السيد أمارا إيسي، على الأسلوب الكفء، الذي أدار به شؤون الدورة التاسعة والأربعين.

ومنذ بضعة أسابيع، في بداية المناقشة العامة في لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) حول البند المتعلق بإنهاء الاستعمار، تشرفت بالإدلاء ببيان بصفتي رئيسا بالنيابة. وفي ذلك البيان، استرعيت انتباه أعضاء اللجنة الى الولاية المناطة باللجنة الخاصة منذ إنشائها في عام ١٩٦١. كما أكدت على التقدم الذي أحرزته اللجنة منذ ذلك الحين.

وبالمثل، أود قبل كل شيء أن أشير في هذا الصباح الى إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، الذي يعلن، في جملة أمور، ما يلي:

"١ - إن إخضاع الشعوب لاستعباد الأجنبي وسيطرته واستغلاله يشكل إنكارا لحقوق الإنسان الأساسية ويناقض ميثاق الأمم المتحدة، ويعيق قضية السلم والتعاون العالميين.

"٢ - لجميع الشعوب الحق في تقرير مصيرها؛ ولها بمقتضى هذا الحق أن تحدد بحرية مركزها السياسي وتسعى بحرية الى تحقيق إنمائها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي.

"٣ - ينبغي ألا يتخذ أبدا نقص الاستعداد في الميدان السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو التعليمي ذريعة لتأخير الاستقلال.

"٤ - يوضع حد لجميع أنواع الأعمال المسلحة والتدابير القمعية الموجهة ضد الشعوب غير المستقلة، لتمكينها من الممارسة الحرة السلمية لحقها في الاستقلال التام، وتحترم سلامة إقليمها القومي.

"٥ - يصار الى اتخاذ التدابير الفورية اللازمة في الأقاليم المشمولة بالوصاية أو الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، أو جميع الأقاليم الأخرى التي لم تنل بعد استقلالها، لنقل جميع السلطات الى شعوب تلك الأقاليم، دون قيد أو شرط، ووفقا لإرادتها ورغبتها المعرب عنهما بحرية، دون تمييز بسبب العرق أو المعتقد أو اللون، لتمكينها من التمتع بالاستقلال والحرية التامين".

(القرار ١٥١٤ (د - ١٥))

إن الإعلان الذي اعتمد دون أي اعتراض، كان تعبيرا عن رغبة العالم في التعجيل بتحرير الشعوب المستعمرة. وأعطى أملا جديدا في الحرية والاستقلال للملايين الذين ما زالوا يعيشون تحت نير الاستعمار.

وبعد عام من اعتماد الإعلان، أنشأت الجمعية العامة اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

وطلب من اللجنة الخاصة، في جملة أمور، أن تواصل البحث عن أفضل السبل الكفيلة بالتطبيق السريع والكامل للإعلان على جميع الأقاليم التي لم تستقل بعد؛ وأن تقترح تدابير محددة من أجل التطبيق الكامل للإعلان؛ وأن تقدم تقريرا الى الجمعية العامة مشفوعا بتوصيات بشأن جميع الأقاليم التي ينطبق عليها الإعلان، والتي تتضمن الأقاليم المشمولة بالوصاية والأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وأن تحيط المجلس علما بأي تطورات تحدث في تلك الأقاليم قد تهدد السلم والأمن الدوليين.

إن الجمعية العامة تقوم كل عام بدراسة ولاية اللجنة بعد أن تستعرض تقرير اللجنة.

وما برحت اللجنة منذ إنشائها تضطلع بولايتها بأمانة. وعلى مر السنين، اضطلعت اللجنة بمثابرة

وبمنهجية بمهمتها المتمثلة في استعراض الحالة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، والاستماع الى الملتمسين، وإرسال بعثات زائرة، الى الأقاليم، ونشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار بغية تعبئة الرأي العام، وتقديم اقتراحات وتوصيات بشأن التقدم المحرز في تنفيذ الإعلان ومدى هذا التقدم، وذلك في تقاريرها الى الجمعية العامة والى مجلس الأمن حسب الاقتضاء.

لقد حققت اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار نجاحا باهرا في تشجيع شعوب الأقاليم المستعمرة على ممارسة حقها الأساسي في تقرير المصير. ولكن هذه المهمة النبيلة، على عكس الاعتقاد السائد في بعض الأوساط، لم تنته بعد، كما هي محددة بوضوح في ولاية اللجنة. واللجنة بدورها، وتمشيا مع مقتضيات الزمن، ما برحت تستعرض نهجها وتعمل على ترشيد أسلوب عملها، حتى تتكيف على النحو الملائم والظروف المتغيرة، فضلا عن تحسين فعاليتها لتتماشى والتطورات الحاصلة في العلاقات الدولية.

وفي الآونة الأخيرة، ومع نهاية العالم الثنائي القطب على وجه الخصوص، اتسم عمل اللجنة المعنية بإنهاء الاستعمار بالطابع العملي والمرونة والابتكار بصورة ملحوظة، كما تجسد ذلك في توصياتها الى الجمعية العامة. بيد أن اللجنة ظلت واعية بمسؤوليتها ولم تغفل بتاتا لمصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي أو رفاهيتها واحتياجاتها الخاصة، والتي كانت دائما ولا تزال ذات أولوية قصوى بالنسبة لها. ولقد اكتسبت العملية المستمرة زخما متجددا منذ عام ١٩٩١، عندما اتخذت الجمعية العامة القرار ١٨١/٤٦، المعنون "العقد الدولي للقضاء على الاستعمار"، وخطة العمل الرامية الى إيجاد عالم خال من الاستعمار في القرن الحادي والعشرين.

وبينما أكدت الجمعية العامة مرارا وتكرارا أن عوامل من قبيل مساحة الإقليم وتعداد سكانه أو بعده الجغرافي لا ينبغي أن تحول دون ممارسة شعوب الأقاليم بحرية حقها في تقرير المصير والاستقلال، وهي تدرك تماما أن القضاء الكامل على الاستعمار بحلول عام ٢٠٠٠ سيتطلب حلولا خلاقة وواقعية لن تتحقق إلا بتعاون الدول القائمة بالإدارة ومشاركتها النشطة في عمل اللجنة الخاصة. ولهذا السبب بالذات لم تدخر اللجنة الخاصة جهدا، كما سبق أن أشرت، بحثا عن نهج عملية ومبدعة لمسائل إنهاء الاستعمار، حتى وهي تتمسك تمسكا راسخا بالمبادئ الراسخة، لميثاق الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

وما برحت اللجنة الخاصة، التي تعير انتباها وثيقا للاحتياجات الخاصة لكل من الأقاليم، والتي تعترف بأهمية آراء الشعوب المعنية وحكومات الأقاليم، تشجعها دائما على المشاركة في عملها، وقد اعتمدت تدابير بناءة لتيسير تلك المشاركة.

وإذ تسلم اللجنة الخاصة بأن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المتبقية، ومعظمها من الأقاليم الجزرية الصغيرة، تعاني من عقبات ناجمة عن تفاعل عناصر مثل حجمها وتنائيها وتبعثرها جغرافيا وضعفها في مواجهة الكوارث الطبيعية، وافتقارها الى الموارد الطبيعية، والهجرة، ولا سيما الأشخاص ذوي المهارات الرفيعة المستوى، فقد ظلت تركز جهودها في سياق العقد الدولي على البحث عن تدابير محددة من شأنها أن تنهض بتنمية تلك الأقاليم. وتحقيقا لهذا الغرض، تواصل اللجنة الخاصة التماس تعاون الدول القائمة بالإدارة ومساعدة الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة.

وإدراكا من اللجنة لأهمية تحقيق أهداف الأمم المتحدة بالنسبة للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، فقد سعت بدأب طوال السنين للحصول على تعاون الدول القائمة بالإدارة. والآن، وفي إطار العقد الدولي للقضاء على الاستعمار بحلول العام ٢٠٠٠، فإن مثل هذا التعاون يكتسب أهمية إضافية، وبخاصة نظرا للاقتناع بأن البعثات الزائرة ذات أهمية في تسهيل عمل اللجنة كوسيلة للحصول على معلومات مباشرة بشأن الأقاليم المستعمرة وكوسيلة للتأكد من رغبات الشعوب.

وهذا كله يمثل تأكيدا جديدا على أن اللجنة الخاصة تتكيف مع الظروف المتغيرة في عالم يتغير على الدوام، وأن اللجنة تدرك كل الإدراك أن مهمتها لم تنته بعد. واعترافا بهذه المهمة التي لم تنته، ستواصل اللجنة الخاصة السعي من أجل تحقيق تقرير المصير لشعوب الأقاليم آملة بأن ما تبقى من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ستتمكن عما قريب من تحديد مركزها.

وفي هذا الصدد، أود أن أشير الى مشروع القرار A/50/L.45 بعنوان "تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة" والذي قدمته بابوا غينيا الجديدة وترينيداد وتوباغو والجزائر والجمهورية العربية السورية وزمبابوي وسيراليون وشيلي وكوبا والهند، ومشروع القرار الوارد في الوثيقة A/50/23، الجزء الثاني، الفصل الثالث، الفقرة ٩، بشأن نشر المعلومات المتعلقة بإنهاء الاستعمار.

وتمشيا مع النهج العملي والمبتكر المتعلق بعمل إنهاء الاستعمار، فإن نصي مشروعي القرارين قد جرى تعديلهما بعض الشيء عما كان عليه نصا العام الماضي، من حيث أنهما في حين لا يمسان مصالح الشعوب والأقاليم المستعمرة، فإن بعض الاستخدامات القديمة قد تغيرت الى صياغة من شأنها أن تشجع الجميع، بما في ذلك الدول القائمة بالإدارة، على اعتماد مشروعي القرارين دون تصويت. ولذا فإنني أوصي الجمعية بهذين القرارين صباح اليوم.

وختاما، أعلن مشاركتي للمقرر في التعبير عن تقديري العميق لجميع أعضاء اللجنة الخاصة والأمانة العامة، وغيرهم.

السيد راي (بابوا غينيا الجديدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود في البداية أن أهنئ رئيس لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار السفير فرانسيس موتارا، الممثل الدائم لكينيا وهيئة مكتبه على الطريقة الحثيثة التي أداروا بها عمل اللجنة لتختتم بكفاءة بحث بنود جدول الأعمال المحالة إليها من الجمعية العامة. وأغتنم هذه الفرصة أيضا لأشيد بالسفير بانغورا، الممثل الدائم لسيراليون، الذي، بصفته رئيسا بالنيابة، أدار باقتدار عمل لجنة الـ ٢٤ خلال العام. ويود وفد بلدي كذلك أن يعرب عن امتنانه للأمانة العامة لتزويدها اللجنة بمختلف التقارير المعروضة علينا وأن يشيد كذلك بالعديد من الملتمسين الذين قدموا التماسات أمام اللجنة.

إن وفد بلدي يؤيد تأييدا تاما البيان الذي أدلى به الرئيس بالنيابة للجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار بشأن الشواغل الحالية للجنة في الوفاء بولايتها.

ومنذ أن اتخذت الجمعية العامة القرار ١٨١/٤٦ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، والمعنون "العقد الدولي للقضاء على الاستعمار" والذي أعلن، من جملة أمور أخرى، العقد الممتد من ١٩٩٠-٢٠٠٠، بوصفه العقد الذي سيتم فيه القضاء على الاستعمار، فإن وفد بلدي، كعضو نشط في لجنة الـ ٢٤ والرئيس الحالي للجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة، والالتماسات، والمعلومات والمساعدة، ما فتئ يشعر بالقلق لأن جميع الدول القائمة بالإدارة في هذه الأقاليم الصغيرة، قد تغيبت بصورة ملحوظة عن أعمال اللجنة باستثناء نيوزيلندا، الدولة القائمة بالإدارة في توكيلاو.

إن انعدام التعاون هذا من جانب الدول القائمة بالإدارة قد تجلى بوضوح لدى إدخال تعديلات كبيرة في لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار من جانب بعض الدول القائمة بالإدارة فيما يتعلق بالقرارات الصادرة عن اللجنة الخاصة، وبصورة خاصة ما يتعلق بالقرار الشامل للجنة A/AC.109/2035، دون إجراء التشاور اللازم مع أعضاء لجنة الـ ٢٤ الخاصة. وفي حين يرحب وفد بلدي بجميع المقترحات لتحسين أعمال اللجنة الخاصة، لا بد أن يسجل أسفه حيال ما أبدته الدول القائمة بالإدارة من امتناع عن الاضطلاع بعملية الحوار العادية للتوصل الى توافق مشترك في الآراء على مستويات اللجان الملائمة.

وهذه التصرفات تدلل لوفد بلدي على أن تجاوز لجنة الـ ٢٤، والتي تتبعها لجنة فرعية معنية بالأقاليم الصغيرة، يمثل دلالة واضحة على الافتقار الى حسن النية من جانب الدول القائمة بالإدارة للتعاون مع اللجنة الخاصة سعيا للتوصل الى توافق مشترك في الآراء والتعجيل بتحقيق نتيجة ناجحة للمسؤوليات التي أوكلتها الجمعية العامة للجنة الخاصة.

ولذا، فإن وفد بلدي، في هذا الصدد، يحث جميع الدول القائمة بالإدارة على العمل الوثيق مع اللجنة، نظرا لأن الأعضاء الحاليين يرغبون في ضمان أن يتسم عمل اللجنة بالتقدم والابتكار والاستجابة لحقائق النظام الدولي الجديد فيما يتصل بالأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية الخاصة للأقاليم قيد النظر، وإننا نفعل ذلك في إطار ولاية الميثاق وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

وإن المسؤولية تقع على عاتق الجمعية العامة للاضطلاع بمسؤولياتها بموجب الميثاق، لكي يعيش الناس في كل مكان في بيئة تحددها بحرية إرادتهم السياسية. وتحقيقا لهذا الغرض، يجب على الجمعية إنفاذ قراراتها بشأن القضاء على الاستعمار بحلول عام ٢٠٠٠ وأن تؤذن بولادة عالم خال من الاستعمار في القرن الحادي والعشرين.

إن العالم يرقب الأمم المتحدة، التي كان إنهاء الاستعمار من مجالات نجاحها. ولهذا لا بد للأمم المتحدة أن تستكمل عملية إنهاء الاستعمار بحلول العام ٢٠٠٠.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد استمعنا الى آخر المتكلمين في المناقشة بشأن هذا البند لهذا الصباح. والآن سننظر في مشروع القرار A/50/L.45 ومشروع القرار الوارد في الفقرة ٩، الجزء الثاني، الفصل الثالث، من تقرير اللجنة الخاصة (A/50/23).

أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في الإدلاء ببيان تعليلا للتصويت قبل التصويت. هل لي أن أذكر الوفود بأن البيانات التي تُلقى تعليلا للتصويت محددة بعشر دقائق وتدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيد ديكوتيس (الولايات المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تأسف الولايات المتحدة عميق الأسف لأن مشروعي القرارين المتعلقين بإنهاء الاستعمار اللذين نوقشا مباشرة في جلسة عامة - بشأن نشر المعلومات المتعلقة بإنهاء الاستعمار وتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة - كلاهما يطيل أمد نهج حيال إنهاء الاستعمار لم يعد مجديا فحسب.

لقد أثنت الولايات المتحدة على نجاح الأمم المتحدة في تحقيق قدر كامل من الحكم الذاتي لمئات الملايين من البشر في عشرات الأقاليم في جميع أرجاء العالم منذ الحرب العالمية الثانية. وإننا نؤيد تمام التأييد مبادئ إنهاء الاستعمار التي أدت الى ذلك النجاح ونأخذ على محمل الجد الالتزامات التي تترتب علينا بموجب ميثاق الأمم المتحدة بأن ننهض الى أقصى حد برفاه سكان الأقاليم الخاضعة للإدارة الأمريكية.

ولكن تأييد تلك المبادئ لا يعني تأييد القرارات التي لا تعترف بالواقع القائم في الأقاليم التي عبرت شعوبها منذ زمن طويل، من ممارسة حقها في تقرير المصير وبحصولها بالتالي على قسط كامل من الحكم الذاتي، عن ارتياحها لعلاقتها بالولايات المتحدة.

أما التسليم في الفقرة الثالثة من ديباجة مشروع القرار الآخر المتعلق بإنهاء الاستعمار بالحاجة إلى:

> "اتباع نهوج مرنة وعملية ومبتكرة إزاء استعراض خيارات تقرير المصير" (A/50/23، الجزء الثاني، الفصل الثالث، الفقرة ٩)،

فلن يكون له معنى ما لم يتبع بإجراء يستهدف بلوغ تلك الغاية. ولا شك في أننا نرحب بمثل هذا الإجراء، ونود أن نسجل أن التعديلات التي اقترح وفد بلدي إدخالها على مشروع القرار المتعلق بالأقاليم الاثنى عشر في لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار كان من شأنها أن ترشدنا إلى الاتجاه الصحيح. وقد شعرنا بخيبة الأمل لأننا ضيعنا فرصة التحرك في هذا الاتجاه، ولكننا سعدنا بالفارق القليل في الأصوات الذي نعتقد أنه كان مؤشرا على الاعتراف بأن هذه النهوج ليست ضرورية فحسب بل من الواجب أيضا اعتمادها دون مزيد من الضوضاء. ومن المؤسف أنها لم تعتمد في مشاريع القرارات المعروضة علينا اليوم.

وفيما يتعلق بمشروع القرار الخاص بنشر المعلومات، لا ترى الولايات المتحدة حاجة إلى أن توفر الأمم المتحدة معلومات عن خيارات تقرير المصير لشعوب الأقاليم التي مارست بالفعل هذا الحق. وهذا يصدق بوجه خاص في وقت يفضل فيه توجيه الموارد المتاحة في الأمم المتحدة إلى احتياجات ذات أولوية. وفضلا عن ذلك، وفي الوقت الذي لا يتفق فيه أعضاء اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار اطلاقا على الأقاليم التي ينبغي أن تتلقى هذه المعلومات، فليس لنا أن نقبل افتراضهم بأن سكان الأقاليم التابعة للولايات المتحدة، مثلا، بحاجة إلى هذه المعلومات.

إن تطلعات شعوب الأقاليم التابعة للولايات المتحدة واضحة. وهناك سلسلة من الاستفتاءات الشعبية أعطت شعب غوام فرصة كافية للإعراب عما يفضله من مركز سياسي. كما أنه في عام ١٩٨٨ أنشئت لجنة معنية بتقرير المصير باعتبارها وسيلة تستخدمها حكومة غوام المنتخبة لمناقشة اقتراح بالتمتع بمركز الكمنولث مع الحكومة الاتحادية بالولايات المتحدة. وهذه اللجنة ستنفذ في نهاية المطاف وفي إطار تشريعي الرغبات التي أعرب عنها الشعب بحرية بشأن هذه المسألة.

وفي ساموا الأمريكية، فإن أغلبية الناخبين في الإقليم وكذلك المسؤولين المنتخبين لم يروا أي داع لتغيير مركزهم السياسي الحالي كإقليم غير نظامي وغير مندمج في الولايات المتحدة. وتقوم حكومة الولايات المتحدة بإجراء استقصاءات دورية من خلال السلطتين التنفيذية والتشريعية، وتعرض الدخول في مناقشات حول المركز السياسي أو إجراء استفتاء. والرسالة التي تلقيناها عبر السنوات ردا على ذلك كانت متسقة: إن شعب ساموا الأمريكية راض عن علاقته بالولايات المتحدة، ولا يرى أي سبب لتغييرها. وفي عام ١٩٩٣ صوت أهالي جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، في استفتاء، لصالح الإبقاء على الوضع الراهن في علاقتهم بالولايات المتحدة.

ولا تزال الولايات المتحدة ملتزمة بمبادئ إنهاء الاستعمار. إلا أننا نحث أعضاء الجمعية أن يبحثوا معنا فيما إذا كانت تلك المبادئ تنطبق على الأغلبية

العظمى من الأقاليم قيد النظر. كما نحث الأعضاء على أن ينظروا معنا فيما إذا كانت مشاريع القرارات هذه تقدم صورة دقيقة عن الأوضاع في تلك الأقاليم، وما إذا كنا بحاجة إلى مواصلة العمل من خلال مصفاة لجنة خاصة أنشئت قبل ٣٠ سنة في ظل ظروف لم تعد قائمة.

إن السجل المشرف لنجاح الأمم المتحدة في ميدان إنهاء الاستعمار لا ينبغي تلويثه بعد الآن بقرارات تتجاهل الواقع المعاصر. ويحدونا الأمل في أن تصحح القرارات والمقررات التي سننظرها في الدورة الحادية والخمسين للجمعية العامة هذه الأوضاع، وتسمح لنا بتركيز جهودنا على المشاكل الحقيقية التي تواجه هذه الأمم المتحدة.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/50/L.45 المعنون "تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، انتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، اكوادور، مصر، السلفادور، اريتريا، اثيوبيا، فيجي، غابون، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، ايسلندا، الهند، اندونيسيا، إيران (جمهورية الإسلامية)، ايرلندا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبريا، لختنشتاين، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، منغوليا، موزامبيق، ميانمار، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، بيرو، الفلبين، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، سانت لوسيا، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب افريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، اوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: اسرائيل، الاتحاد الروسي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: بيلاروس، بلجيكا، بلغاريا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، استونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، هنغاريا، ايطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، لكسمبرغ، موناكو، المغرب، هولندا، بولندا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا.

اعتمد مشروع القرار A/50/L.45 بأغلبية ١٣٠ صوتا مقابل ٤ أصوات، مع امتناع ٢٦ عضوا عن التصويت (القرار ٣٩/٥٠).

وبعد ذلك أبلغ وفد باراغواي الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الوارد في الجزء الثاني، الفصل الثالث، الفقرة ٩، من تقرير اللجنة الخاصة (A/50/23)، المعنون "نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، انتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، اكوادور، مصر، السلفادور، اريتريا، اثيوبيا، فيجي، غابون، غانا، اليونان، غرينادا،

غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، أيسلندا، الهند، اندونيسيا، إيران (جمهورية الإسلامية)، أيرلندا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، لختنشتاين، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، منغوليا، موزامبيق، ميانمار، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، بيرو، الفلبين، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، سانت لوسيا، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب افريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، اوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: اسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: أذربيجان، بلجيكا، بلغاريا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، استونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، هنغاريا، ايطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، لكسمبرغ، موناكو، المغرب، هولندا، بولندا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة.

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٣٣ صوتا مقابل ٣ أصوات، مع امتناع ٢٥ عضوا عن التصويت (القرار ٤٠/٥٠).

وبعد ذلك أبلغ وفد باراغواي الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ممثل المملكة المتحدة طلب الكلمة لتعليل تصويته على مشروعي القرارين المتخذين للتو. وأود أن أذكره بأن تعليل التصويت تحدد مدته بعشر دقائق وتدلي به الوفود من مقاعدها.

السيد غومرسال (المملكة المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مرة أخرى، أعرب عن أسفي لأن وفد المملكة المتحدة وجد من الضروري أن يصوت ضد مشروع القرار المتعلق بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/50/L.45) ومشروع القرار المتعلق بنشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار (A/50/23، الجزء الثاني، الفصل الثالث، الفقرة ٩). وإن كنا نتبين بعض التحسينات في النص الأخير، وبالذات الاعتراف الذي نرحب به بأن تقرير المصير لا يعادل تلقائيا الاستقلال، وأن هناك خيارات أخرى متاحة. والاستفتاء الذي أجري في برمودا مؤخرا يوضح هذه النقطة خير توضيح. فقد صوت أهالي برمودا ضد الاستقلال، ولصالح الإبقاء على صلاتهم الحالية مع المملكة المتحدة.

ومع ذلك، لا يمكن لوفد بلدي أن يقبل أن الطلب من إدارة الشؤون السياسية وإدارة الإعلام بأن تقوما بالدعاية لمسائل إنهاء الاستعمار، هو طريقة فعالة لإنفاق الموارد الشحيحة في وقت تواجه فيه المنظمة أزمة مالية خطيرة.

وفي القرار المتعلق بمنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ما زال هناك، للأسف، عدد مفرط من الأمثلة على الصيغ التي لا صلة لها بالواقع المعاصر. فنحن لا نقبل، مثلا، أن وجود القواعد العسكرية في الأقاليم التابعة لنا يمكن أن يشكل، بحال من الأحوال، عقبة أمام منح الاستقلال، أو أنه يعوق تلك الأقاليم عن الإعراب عن آرائها بشأن تقرير المصير.

إن مشروعي القرارين المقدمين إلى هذه الجمعية العامة لا يسهمان بشيء في النهوض برغبات ومصالح السكان الأصليين في الأقاليم التابعة المتبقية، هذه المصالح والرغبات التي ما زالت تشكل أساس سياسات الحكومة البريطانية.

وعموما، يدرك وفد بلدي أن سجل الأمم المتحدة هو سجل ايجابي يعتز به في مجال إنهاء الاستعمار، تحقق في سنواتها الخمسين الأولى، وأن المبادئ التي تنادي بها هذه المنظمة تظل صالحة على الدوام. ونشيد بالذين عملوا بنجاح وبحسن نية في هذا الميدان، وسنواصل الوفاء بالتزاماتنا فيما يتعلق بالحالة في الأقاليم التابعة للمملكة المتحدة.

ولكن، لدى التأمل في كل الأنشطة والمناقشات بشأن مسائل إنهاء الاستعمار في لجنة الـ ٢٤ وفي اللجنة الرابعة، والتي أفضت إلى اعتماد طائفة من القرارات صباح اليوم، فإن وفد بلدي يعتقد أن ما خصص من تكلفة وجهد لهذه المسائل لا يتناسب

وحجم المشاكل الحقيقية المتبقية. ونعتقد أن للأمم المتحدة أهدافا أهم، تمس أعدادا من سكان العالم أكبر بكثير، وتستحق درجة أكبر من الأولوية.

ونعتقد أيضا أن أنشطة وهيكل الجمعية العامة ينبغي أن يعكسا أولويات الأمم المتحدة في المستقبل، وليس أولويات الماضي، وإيلاء اعتبار معقول للاستخدام المجدي للموارد. ولهذا سنعمل مع الآخرين عندما تحين المناسبات الملائمة من أجل إحداث تغييرات تعكس على نحو أفضل أولويات منظمتنا في المستقبل، بما فيها تلك التي ذكرها رؤساء الحكومات والدول أثناء الدورة الخمسين هذه، وهي أولويات لم يحظ إنهاء الاستعمار من بينها بأية إشارة تذكر.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد استمعنا إلى آخر المتكلمين في تعليل التصويت بعد التصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١٨ من جدول الأعمال ككل؟

تقرر ذلك.

البند ٢١ من جدول الأعمال

جامعة السلم

مشروع قرار (A/50/L.42)

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة لممثل كوستاريكا ليعرض مشروع القرار A/50/L.42.

السيد كاسترو دي باريش (كوستاريكا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): تقف كوستاريكا أمام الجمعية العامة في دورتها الخمسين عملا بالقرار ٩/٤٨ المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٣. ويسرنا أن تتاح لنا فرصة تقديم تقرير عن الأحداث المتصلة بجامعة السلم والانجازات التي حققتها خلال الفترة من ١٩٩٣ إلى ١٩٩٥، وكذلك بشأن أهدافها وجهودها بالنسبة للسلم العالمي في الفترة المؤدية إلى الألفية الجديدة.

وكلنا ندرك إدراكا تاما التغيرات العميقة التي تجري على الساحة الدولية والمسار الذي اتخذه المجتمع الدولي لبناء نظام دولي جديد حيث يشكل التكافل والتكامل الأسس الهامة لمنظومة الأمم المتحدة. وفي ظل مناخ التحول هذا، تحاول جامعة السلم، من خلال عملها الأكاديمي وبالتعاون مع الشعوب والحكومات، تحديد طرق بديلة ناجعة للإسهام في النهوض بثقافة السلام، التي دشنتها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو). ومما لا شك فيه أن هذا سيترك أثرا ايجابيا على نوعية الحياة والتنمية البشرية والتنمية المستدامة. وإن تشجيعها يستجيب لضرورات الأزمة الحديثة الأكثر جدارة وواقعية: أي "نزع السلاح من عقول" الرجال والنساء في جميع مراحل الحياة - من الطفولة حتى الشيخوخة - وذلك من أجل تحقيق السلام الحقيقي.

وفي إطار "التعليم من أجل السلام" تم البدء في تنفيذ مشروعات من أجل تخفيف التوتر وتشجيع وتعزيز التفاهم والتسامح والتضامن. ومن الآن فصاعدا، ستقوم جامعة السلم بتعزيز وتوسيع البرامج التي ما فتئت تروج لها منذ إنشائها، وستطورها بنهج جديدة في مجال السعي لايجاد حلول للحالات الجديدة.

وهناك حدث هام جرى بالنسبة للجامعة خلال الفترة قيد الاستعراض، عندما قام الأمين العام للأمم المتحدة السيد بطرس بطرس غالى، بالتشاور مع المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) السيد فريدريكو مايور، بتعيين مجلس جديد - وهو أعلى سلطة في الجامعة - وفقا للمادة ٦ من ميثاق الجامعة. وعقد المجلس اجتماعه العادي التاسع في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤.

وأعضاء المجلس هم من الشخصيات البارزة التي قدمت إسهامات هامة في المجالات الأكاديمية والسياسية والاقتصادية من أجل السلام العالمي. وتم اختيارهم على أساس دقيق يقوم على التوزيع الجغرافي والثقافي والفكري الواسع النطاق.

ويضم المجلس الجديد السيد خافيير بيريز دي كوييار، الأمين العام السابق للأمم المتحدة؛ والسيد سايروس فانس وزير خارجية الولايات المتحدة الأسبق؛ والسيد انريكي ايغليزياس، رئيس مصرف التنمية الأمريكي الدولي؛ والسيد هانز - ديتريتش غنشر، وزير الخارجية الأسبق لألمانيا؛ والسيد الفونسو اسكام، الرئيس السابق لمصرف اسبانيا المركزي؛ والسيد تييري دي مونتبرايل، مدير المعهد الفرنسي للعلاقات الدولية؛ والسيدة دارما كومار، مستشارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الهند؛ والسيدة غريس أليلي وليامز، نائبة مدير جامعة بنين في نيجيريا؛ والسيد فرانسيس دنغ، مدير معهد بروكنغز؛ والسيد جورج أبي صعب، مدير معهد جنيف للدراسات الدولية؛ والسيد رودريغو كاروزا، الرئيس السابق

لكوستاريكا؛ والسيد خايمه مونتالفو، الرئيس السابق للجامعة؛ والسيد نيتن دیساي، ممثل الأمين العام للأمم المتحدة؛ والسيد ديمتريو تشيتوران ممثل الأمين العام لليونسكو، والسيد مارسيل بويسار، المدير بالنيابة لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث؛ والسيد جاك فومراند، ممثل جامعة الأمم المتحدة.

وفي اجتماعه العادي التاسع، قام المجلس الذي تشكل مؤخرا بتعيين السيد خافيير بيريز دي كوييار رئيسا جديدا له؛ والسيد ادوين ليون نائبا لرئيسه؛ ونائب المدير، الدكتور فرانسيسكو باراهونا، مديرا بالنيابة. وفي ذلك الاجتماع، جرى النظر في المبادئ التوجيهية لتشغيل الجامعة، واعتمدت البرامج الجديدة للنهوض بعملها، واتخذت قرارات هامة تتعلق بتعزيز المؤسسة تقدمها في المستقبل.

وفي الفترة قيد الاستعراض قدمت جامعة السلم برنامجين للتدريب الأكاديمي، على مستوى الدراسات العليا لنيل درجة الماجستير - أحدهما في التعاون والتنمية والسلام، والآخر في البيئة والسلام. وقد حضرهما طلاب للعلاقات الدولية من كل القارات الخمس - ٤٦ طالبا من ٢٣ بلدا.

وتم تنفيذ برامج متخصصة في العمل الاجتماعي المتضافر مع التركيز على أمريكا الوسطى. وفي ١٥ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٥ انتهت الدورة الأولى للدراسات العليا، للمتخصصين في علاقات العمل والموارد البشرية، التي أعدها معهد علاقات العمل، وحضرها ٢٠ طالبا من أمريكا الوسطى يمثلون النقابات العمالية والحكومات وأصحاب العمل - أي القطاع الثلاثي.

وكان هناك أيضا برنامج دولي للطلاب من السكان الأصليين، في سياق العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم. وبدأ هذا البرنامج الذي تمتع بدعم خاص، في كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ بالتعاون مع كلية ساسكاتشيوان الاتحادية في كندا، وشارك فيه ٧٤ طالبا من ١٩ بلدا.

وفي السنوات الأخيرة كان العمل الأكاديمي مكثفا. فقد قدمت برامج ودورات خاصة لدراسات الماجستير، في مجال الموارد الطبيعية وحقوق الإنسان والتعليم من أجل السلام وحل المنازعات بالوسائل السلمية، وعلاقات العمل والتنمية المستدامة وعمليات صنع السلام وثقافة السلام والتحول الديمقراطي، وحضرها زهاء ٥٠٠ ٢ مشارك من ٣٦ بلدا.

واحتفالا بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة، اضطلعت الجامعة ببرنامج من الأنشطة في عام ١٩٩٥، بالتعاون مع لجنة كوستاريكا للذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة. وفي جملة الأنشطة الأكاديمية التي أعدتها الجامعة، عقدت حلقات عمل بشأن اليوم الدولي للسلام ودور الوكالات الدولية في كوستاريكا، ودراسة عن التسامح والشعوب الأصلية. وفي المجال الاجتماعي أقيم مهرجان موسيقي احتفالا بالذكرى الخمسين.

وقام مركز غاندي للاتصالات السمعية البصرية التابع للجامعة بإعداد أفلام تسجيلية، ونشر معلومات عن منظومة الأمم المتحدة. كما يقوم معهد غاندي بإعداد ورصد خطط لمنتجات وبرامج ترمي الى تحقيق أهداف الجامعة. وفي السنوات الأخيرة عكف هذا المركز على زيادة وتكثيف عمله مع وكالات الأمم المتحدة المتخصصة، مثل منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وتعاقد مؤخرا مع برنامج ترويج ثقافة السلام والديمقراطية في أمريكا الوسطى لإعداد شرائط فيديو وأفلام تسجيلية.

وفي السنوات الخمس الماضية، استحدثت برامج إعلامية لزوار "المرحلة الثالثة من العمر" الذين قدمت لهم محاضرات عن الأغراض الأكاديمية للجامعة. وقد اضطلعت مؤسسة أصدقاء جامعة السلم بالمسؤولية الرئيسية عن هذه المبادرة، وقدمت دعما ماليا جزئيا الى الجامعة. وشارك في هذا البرنامج ما يقرب من ٣ ٠٠٠ شخص أثناء الفترة قيد النظر.

وأنتقل الآن الى البنية الأساسية للجامعة. تحتل جامعة السلم أرضا تملكها مساحتها ٣٠٢ من الهكتارات - أي ٧٠٠ فدان، منها حوالي ٢٠٠ هكتار تغطيها غابات بكر تستخدم للبحث العلمي والتعليم البيئي. وأقيمت منشآت جامعة السلم على الجزء المتبقي من الأرض. وفي الفترة ١٩٩٣-١٩٩٤ تم بناء ١٦ قاعة جديدة للمحاضرات تستوعب ٥٠٠ طالب، إضافة الى القاعات الست الموجودة أصلا. كما أنشئت وحدة للطلبة الداخليين، تستوعب ٢٠ شخصا، وكذلك غرفة للحاسب الألكتروني بها ٢٤ محطة طرفية. ولا تزال توجد مساحة كبيرة للتوسع.

ومع أنني أود التحدث بمزيد من التفصيل عن منجزات جامعة السلم، أدرك أنه من الضروري ألا تطول البيانات عن حدود المعقول. وعليه سأنتقل الى مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/50/42 "جامعة

السلم"، الذي يسرني أن أقدمه باسم بلدي، وبلدان أمريكا الوسطى الشقيقة - بنما والسلفادور وغواتيمالا ونيكاراغوا وهندوراس - والبلدان الأخرى المشاركة في تقديمه: الأرجنتين واستراليا وإسرائيل وإكوادور وأوروغواي وباراغواي وبربادوس وبليز وبوليفيا وبيرو وتركيا وترينيداد وتوباغو وتوغو والجزائر وجزر سليمان وجزر القمر والجمهورية الدومينيكية وجنوب أفريقيا والرأس الأخضر ورومانيا وسانت فنسنت وجزر غرينادين وسانت لوسيا وسنغافورة وسورينام وشيلي وغرينادا وغيانا وغينيا - بيساو وقبرص وقيرغيزستان وكمبوديا وكوت ديفوار وكولومبيا والكونغو ومنغوليا وميانمار وهايتي - والتي انضم إليها الآن الاتحاد الروسي وبوروندي.

ومشروع القرار هذا مماثل للقرار ٩/٤٨ المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٣. إلا أننا، في ضوء التغيرات الكبيرة التي طرأت على الساحة الدولية، أدرجنا بعض المفاهيم الجديدة التي تعبر عن عمل جامعة السلم.

وثمة حاجة الى تعديل الفقرة الأولى من ديباجة النص الانكليزي، ففي النص الاسباني يرد، وعن صواب، في نهاية تلك الفقرة بعد عبارة "Promoción Universal":.

"dento del sistema de la Univesidad de la Naciones Unidas". بينما يرد في النص الإنكليزي: "The universal promotion thereof within the United Nations System".

وهذا خطأ، وينبغي الاستعاضة عن "the" بلفظة "its"، وحذف كلمة "thereof"، بحيث تقرأ نهاية الفقرة على النحو التالي:

"its universal promotion within the system of the U.N Univeristy".

والفقرتان الثانية والثالثة من الديباجة تذكران بالترتيب الزمني للقرارات التي أنشئت جامعة السلم بموجبها وفقا للاتفاق الدولي لإنشاء جامعة السلم.

الفقرة الرابعة من الديباجة تسلم بأن جامعة السلام تعاني من قيود مالية تعرقل التطوير الكامل للأنشطة والبرامج اللازمة للوفاء بولايتها المهمة.

والفقرة الخامسة من الديباجة تعترف بأهمية المساعدة التي تلقتها جامعة السلم خلال الفترة ١٩٩٣-١٩٩٥ من اسبانيا وكندا وكوستاريكا وهولندا، وكذلك المساهمات التي قدمتها مؤسسات ومنظمات غير حكومية.

الفقرة السادسة من الديباجة تلاحظ أن الأمين العام أنشأ، في عام ١٩٩١، بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، صندوقا استئمانيا للسلم يتألف من تبرعات من أجل تزويد الجامعة بالوسائل اللازمة لتوسيع نطاق نشاطها ليشمل بقية العالم، وللاستغلال الكامل لإمكانياتها في مجالات التعليم والبحث ودعم الأمم المتحدة.

والفقرة السابعة من الديباجة، وهي فقرة جديدة، تلاحظ أن الجامعة ركزت تركيزا خاصا، في إطار تقرير الأمين العام المعنون "خطة للسلام"، على المجالات المتمثلة في درء الصراعات والحفاظ على السلام وتوطيده، وحل المنازعات بالوسائل السلمية. وعلى الرغم من أن جامعة السلم تتمتع باستقلالية تامة في عملها وتخطيطها، فكثيرا ما تقدم حكومة كوستاريكا دعمها لخطة السلام التي وضعها الأمين العام.

وفي الفقرة الثامنة من الديباجة، وهي أيضا فقرة جديدة، تشير الى أهمية اتباع أسلوب في التعليم لأغراض السلم، يسهم في تعزيز احترام القيم المتأصلة في السلام وفي التعايش العالمي بين أبناء الجنس البشري، وهو ما قامت به جامعة السلم ولا تزال تقوم به في مجال العلاقات الإنسانية - أي العلاقات بين كل مَن يشاركون في برامجها، والذين هم طلاب السلام.

الفقرة التاسعة من الديباجة، وهي فقرة جديدة أخرى، تتسم بأهمية بالغة. فهي تشير الى الجهود التي بذلتها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة من أجل استحداث وترويج ثقافة جديدة للسلام. وقد اعترفنا بهذا في محافل أخرى، لأن تعليم السلام وثقافة السلام ما زالا وسيظلان عاملين بالغي الأهمية في التدريب المخصص لتعزيز السلام - السلام الحقيقي - في العالم.

ومع الاعتذار إلى المشاركين الآخرين في تقديم مشروع القرار لعدم توفر الفرصة للتشاور معهم مقدما، أود الآن أن أقرأ فقرة جديدة لمشروع القرار، على أن تكون هي الفقرة العاشرة من الديباجة:

"وإذ تحيط علما كذلك بما تقوم به جامعة الأمم المتحدة من أبحاث من أجل السلم والأمن الدوليين".

وبهذا تعترف هذه الفقرة بالجهود الهامة لجامعة الأمم المتحدة.

وتذكر الجمعية، بموجب الفقرة الحادية عشرة، بعد إعادة ترقيمها، بأن تركيا قد انضمت إلى الاتفاق الدولي لإنشاء جامعة السلم في ٢٧ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٥. وهو ما نقابله بشعور عميق بالامتنان. ونحث الدول الأخرى على أن تنظر في أن تحذو نفس الحذو.

وتذكر الجمعية العامة، في الفقرة الثانية عشرة من الديباجة، بأنها قررت في قرارها ١١/٤٦، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الثامنة والأربعين، ثم كل سنتين بعد ذلك، بندا بعنوان "جامعة السلم"؛ ومن الأهمية بمكان أن نذكر بذلك.

ولدي عدد من التنقيحات للجزء الخاص بالمنطوق في مشروع القرار؛ وهذه ليست معقدة، ولكنني أعتذر، مرة أخرى، للمشاركين الآخرين في تقديم مشروع القرار لعدم إمكانية الاتصال بهم في الوقت المناسب، إذ أن هذه التغييرات لم تقترح إلا أمس فحسب. وقد اتفقنا عليها بروح من الوفاق بغية تحقيق توافق عام في الآراء بشأن النص.

وليست هناك تغييرات في الفقرة ١ من المنطوق، التي تشير إلى مسألة هامة تكلمت عنها منذ بضع لحظات، والتي تكرر فيها الجمعية الإعراب عن امتنانها للأمين العام لإنشاء المجلس الجديد لجامعة السلم الذي عقد جلسته العادية التاسعة في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤.

وسأتلو الآن نصا منقحا للفقرة ٢، يبين التغييرات التي أجريت لتحقيق دعم عالمي لمشروع القرار:

"تطلب إلى الأمين العام أن ينظر في أمر اتخاذ تدابير لتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة السلم وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين تقريرا عن ذلك".

وبالتالي، فإن الفقرة ٥، التي كانت قد طلبت إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن تنفيذ مشروع القرار هذا، يجب إلغاؤها.

وفي الفقرة ٣، تدعو الجمعية الدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الحكومية الدولية، وكذا الهيئات والأشخاص المهتمين بالأمر إلى المساهمة مباشرة في الصندوق الاستئماني للسلم والمساهمة أيضا في ميزانية جامعة السلم. وإننا، بوصفنا أعضاء، يمكننا أن نرى أن مشروع القرار هذا لا تترتب عليه آثار مالية بالنسبة لميزانية الأمم المتحدة، إذ أن هذه المساهمات ستكون طوعية تماما.

وفي الفقرة ٤، تدعو الجمعية العامة الدول الأعضاء الى الانضمام الى الاتفاق الدولي لإنشاء جامعة السلم ، مدللة بذلك على دعمها لمؤسسة عالمية لدراسات السلم تتمثل مهمتها في ترويج ثقافة عالمية للسلام.

وبإلغاء الفقرة الحالية - ٥، يعاد ترقيم الفقرة ٦ لتصبح الفقرة ٥؛ وبموجب هذه الفقرة تقرر الجمعية أن تدرج في جدول أعمال دورتها الثانية والخمسين البند المعنون "جامعة السلم".

ويحث وفدي، بالنيابة عما يقرب من ٥٠ آخرين من مقدمي مشروع القرار هذا، الجمعية العامة على اعتماده دون تصويت، بل بتوافق الآراء، إذا أمكن ذلك. وبما أنه يتعين علينا أن ننقح مشروع القرار، سيصدر نص جديد في القريب العاجل؛ وإننا نفهم أن الجمعية العامة ستبت في مشروع القرار المنقح يوم الجمعة، ٨ كانون الأول/ديسمبر.

السيد الفاريز (أوروغواي) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): يرحب وفدي بمشروع القرار الجديد هذا بشأن جامعة السلم.

إن الجامعة، بعد مرور ١٥ عاما على إنشائها، قامت بدفع وإثراء المثل العليا لإنشائها: وهي إضفاء قيمة عليا على السلم من خلال التعليم، مع نظرة إنسانية بما يتفق مع مبادئ الأمم المتحدة. وقد تميزت أنشطة الجامعة منذ عام ١٩٨٠ بالتزام راسخ بهذه المبادئ وبالمستويات الأكاديمية الرفيعة في جميع المجالات التي قدمت فيها الدورات التدريبية والحلقات الدراسية. وقد تحققت هذه المعايير بفضل التعاون من

جانب كثير من الدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية التي أسهمت في هذه الأنشطة الهامة.

وأود أن ألقي الضوء على الإسهام السخي من جانب كوستاريكا، التي تقدم بوصفها البلد المضيف للجامعة، الهيكل الأساسي الذي تحتاجه. إن كوستاريكا، التي هي بلد محب للسلام وبلد يؤمن بعمق بالسلام، هي الموقع المثالي لهذه الجامعة.

لقد انضمت أوروغواي إلى ميثاق تأسيس الجامعة وإلى الاتفاق الدولي بشأن إنشائها في عام ١٩٨٥، وقد كانت عضوا في المؤسسة منذ تلك السنة، بعد تصديق البرلمان على الاتفاق. وقد تميزت علاقة أوروغواي بالجامعة بأنها علاقة منتجة، سواء من الناحية الأكاديمية أو من الناحية المؤسسية.

ويسعد وفدي أن تنضم تركيا إلى الاتفاق الدولي في عام ١٩٩٥، ويكرر دعوته إلى الدول الأعضاء الأخرى لأن تحذو حذوها في أسرع وقت ممكن.

ويؤيد وفد أورغواي أيضا الطلب الموجه إلى الأمين العام بأن ينظر في أمر اتخاذ تدابير لتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة السلم، التي تعتبر مؤسسة تختلف عن أية مؤسسة أخرى في منظومة الأمم المتحدة. فقد قدمت إسهامات هامة في مجالات منع الصراعات، وصيانة ودعم السلم والتسوية السلمية للمنازعات.

وتستحق مثل هذه المؤسسة دعما متزايدا باطراد من جانب المنظمة في إطار أنشطة السلم وخطة الأمين العام للسلام.

وإن وفدي، بوصفه من مقدمي مشروع القرار A/50/L.42 يأمل أن تعتمده الجمعية العامة بتوافق الآراء.

السيد لارين (شيلي) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): إنه لامتياز لحكومة شيلي أن تشارك في تقديم مشروع القرار الذي يدعم أنشطة جامعة السلم.

ويشارك بلدي في هدف التشجيع على إقامة مركز دولي للدراسات العليا والبحوث ونشر المعارف المتعلقة بالتدريب والتثقيف لأغراض السلام.

وتعرب شيلي عن تقديرها لما تقوم به جامعة السلم من أعمال في مجال درء الصراعات وإقامة السلام وتوطيده والتسوية السلمية للمنازعات. وهذا عمل أساسي لدعم معظم الأعمال المميزة للأمم المتحدة وكذلك لتعزيز سلام الإنسان وأمنه. وقد أصبح تعزيز ثقافة السلم ضروريا اليوم نظرا إلى أنه يتوقف عليها احترام حقوق الإنسان والتعايش السلمي بين الشعوب.

وتؤكد الأحداث العالمية منذ نهاية المواجهة الايديولوجية التي تميزت بظهور الصراعات داخل الدول الحاجة الماسة إلى معالجة أسباب الصراعات والأزمات الدولية وإلى تعزيز قيم السلام. ولأن العدل والتنمية والسلام هيكل واحد لا يقبل التجزئة فالواجب على الحكومات والمؤسسات أن تضاعف جهودها وعلى الأفراد أن يضاعفوا جهودهم في هذا المجال.

وبوسع جامعة السلم أن تسهم إسهاما هائلا في المجتمع الدولي. وييسر لها طابعها الأكاديمي العثور على طرق تتسم بسعة الخيال لتشجيع التعايش السلمي فيما بين الأفراد والأمم. والسلم والأمن هدف دائم ويجب تعزيز الجهود الرامية إلى تحقيقه على الأجلين القصير والطويل.

وتتطلب جامعة السلم مزيدا من الموارد البشرية والمالية وتتطلب قضية السلام توفير هذه الموارد لها.

السيد ازكويردو (اكوادور) (ترجمة شفوية عن الأسبانية): يود وفد اكوادور أن يضم صوته للإعراب عن تأييده لمشروع القرار الوارد في الوثيقة A/50/L.42 بصيغته المنقحة شفويا وعنوانه "جامعة

السلم". ويستحق هذا المركز للدراسات العليا الذي أنشأته الجمعية العامة في عام ١٩٨٠ بمبادرة من كوستاريكا، الدعم الكامل من المجتمع الدولي. وقد كان لأنشطة هذه الجامعة مغزاها في تنظيم التثقيف لأغراض السلام مع التأكيد على البحوث وتعزيز حقوق الإنسان وحماية البيئة واستغلال الموارد الطبيعية ودعم التعاون والتنمية على الصعيد الدولي.

ولذلك يجب أن تكون هذه المؤسسة الأكاديمية عالمية وأن تزيد قدراتها التثقيفية والبحثية ميسرة بذلك حفز أنشطة الأمم المتحدة الرامية إلى تعزيز السلام في العالم أجمع، وبخاصة في مجال منع الصراعات والتسوية السلمية للمنازعات.

وقد أيدت اكوادور، بوصفها من مقدمي مشروع القرار، الطلب من الأمين العام للنظر في وضع اتفاق للتعاون بين الأمم المتحدة وجامعة السلم بغية توطيد دمج الجامعة في منظومة الأمم المتحدة. فمن شأن ذلك أن يتيح الفرصة لزيادة الاتصال والتعاون بين مؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة بشأن المواضيع المتصلة بالعلاقات الدولية كالبحوث وتعزيز حقوق الإنسان.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد استمعنا إلى المتكلم الأخير في مناقشة هذا البند لصباح اليوم.

وأود إبلاغ الأعضاء بأنه سيصدر غدا مشروع قرار منقح وسيبت في مشروع القرار المنقح صباح يوم الجمعة الموافق ٨ كانون الأول/ديسمبر باعتباره أول البنود.

برنامج العمل

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود إبلاغ الأعضاء بأن الجمعية العامة ستبت في مشروع القرار A/50/L.17/Rev.1 المقدم في إطار البند ٤٥ من جدول الأعمال "الحالة في أمريكا الوسطى: إجراءات إقامة سلم وطيد ودائم، والتقدم المحرز في تشكيل منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية"، باعتباره أول البنود عصر الغد الموافق ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٥٠